

## الدرس ٥ | التعليق على زاد المعاد | فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الصيام | للشيخ: خالد الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال ابن رحمة الله تعالى فصل وكان من هديه صلى الله عليه وسلم امر الناس بالصوم بشهادة الرجل الواحد المسلم وخروجهم منه بشهادة - 00:00:00

وكان من هديه اذا شهد الشاهدان برؤية الالال بعد خروج وقت العيد ان يفطر ويأمرهم بالفطر ويصلی العيد من الغد في وقتها. وكان يعجل الفطر يحضر عليه ويتسرح ويحثه على السحور. ويؤخره ويرغب في تأخيره. وكان يحضر على الفطر بالتمر. فان لم يجد فعلى الماء - 00:00:20

هذا من كمال شفقته على امته ونصحهم فان اعطاء الطبيعة للشيء الحلو مع خلو المعدة ادعى الى قبوله وانتفاع القوى به ولا القوة الباقرة فانها تقوى به. وحلوة المدينة تمر - 00:00:40

ومرباهم عليه وهو عندهم قوت وادم ورطبه فاكهة. واما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع ييس ادا رطبت بالماء كمل انتفاعها بالغذاء بعده. ولهذا كان الاولى بضمان الجائع ان يبدأ قبل الاكل بشرب قليل من الماء. ثم يأكل بعده - 00:00:55  
هذا مع ما في التمر والماء من الخاصية التي لها تأثير في صلاح القلب لا يعلمه الا اطباء القلوب. قال رحمة الله فصل وكان صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلي وكان فطره على رطبات ان وجدتها فان لم يجدها فعلى تمرات فان لم يجد فعلى حسوات من ماء ويدرك - 00:01:15

عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقول عند فطره اللهم لك صمت على رزقك افطرت فتقبل منا انك انت السميع العليم ولا يثبت وروي عنه ايضا انه كان يقول اللهم لك صمت على رزقك افطرت. ذكره ابو داود عن معاذ بن عناذ بن زهرة انه بلغه ان النبي صلى الله - 00:01:35

وسلم كان يقول ذلك وروي عنه انه كان يقول اذا افطر ذهب الظماء وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله وثبت الاجر ان شاء الله تعالى. ذكره ابو داود من حديث الحسين ابن واقد عن مروان ابن سالم المقفع عن ابن عمر. ويدرك عنه صلى الله عليه وسلم ان - 00:01:55

الصائم عند فطره دعوة ما ترد رواه ابن ماجة. وصح عنه انه قال اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا فقد افطر الصائم. وفسر بانه قد - 00:02:13

افطر حكما وان لم ينوه وبانه قد دخل وقت فطره كاصبح وامسى ونهى الصائم عن الرفت والصخب والسباب وجواب السباب فامرده ان يقول لمن سابه اني صائم فقيل يقول بسانه وهو اظهر. وقيل بقلبه تذكيرا لنفسه بالصوم. وقيل يقوله في الفرض بسانه وفي التطوع - 00:02:23

وفي نفسه لانه ابعد عن الرياء قال رحمة الله فصل وسافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فصام وافطر وخير الصحابة بين الامرين وكان يأمرهم بالفطر اذا دنو من عدوهم - 00:02:43

ليتقوا على قتاله فلو اتفق مثل هذا في الحضر وكان في الفطر قوة لهم على لقاء عدوهم فهل لهم من فطر؟ فيه قولان اصحهما

دليلان ان لهم ذلك هو اختيار ابن تيمية وبه افتى العساكر الاسلامية لما لقوا العدو بظاهر دمشق. ولا ريب ان الفطر لذلك اولى من الفطر لمجرد السفر. بل اباحة الفطر - 00:02:56

للمسافر تنبئه على اباحتته في هذه الحالة. فانها احق بجوازه. لأن القوة هناك تختص بالمسافر. والقوة هنا له وللمسلمين مشقة الجهاد اعظم من مشقة السفر. ولان المصلحة الحاصلة بالفطر للمجاهد اعظم من المصلحة بفطر المسافر. ولان الله تعالى قال واعدوا لهم ما

00:03:16

استطعتم من قوة والفطر عند اللقاء من اعظم اسباب القوة. والنبي صلى الله عليه وسلم قد فسر القوة بالرمي. وهو لا يتم وهو لا يتم ولا يحصل به مقصود الا بما يقوى ويعين عليه من الفطر والغذاء. ولان النبي صلى الله عليه وسلم قال للصحابة لما دنوا من عدوهم انكم قد دنوت من عدوكم - 00:03:36

والفطر اقوالكم وكانت رخصة وكانت رخصة ثم نزلوا منزلا اخر فقال انكم مصبح عدوكم والفطر اقوالكم فافطروا فكانت عزمه فافطربنا فعلل بدنوهم من عدوهم واحتياجهم الى القوة التي يلقون بها العدو. وهذا سبب اخر غير السفر. والسفر مستقل بنفسه - 00:03:56

ولم يذكر في تعليله ولا اشار اليه فالتعليق به اعتبارا لما الغاه الشارع في هذا الفطر الخاص والغاء والغاء وصف القوة التي قاوم بها العدو واعتبار السفر لمجرد الغاء لما اعتبره الشارع وعلل به - 00:04:16

وبالجملة فتنبيه الشارع وحكمته يقتضي ان الفطرة لاجل الجهاد اولى منه لمجرد السفر. فكيف وقد اشار الى العلة ونبه عليها وصرح بحكمها وعزم عليهم بان يفطروا لاجلها. ويدل ويدل عليه ما رواه عيسى ابن يونس عن شعبة عن عمرو ابن دينار. قال سمعت ابن عمر رضي الله عنهما - 00:04:31

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه يوم فتح مكة انه يوم قتال فافطروا. تابعه سعيد بن ربيعة عن شعبة فعلل بالقتال ورتب عليه الامر بالفطر وكل واحد يفهم من هذا اللفظ ان الفطرة لاجل القتال. واما اذا تجرد السفر عن الجهاد فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول في الفطر - 00:04:51

هي رخصة من الله. فمن اخذ بها فحسن ومن احب ان يصوم فلا جناح عليه. قال رحمة الله فصل وسافر رسول الله صلى الله عليه وسلم في اعظم الغزوات واجلها في غزات بدر وفي غزات الفتح. قال عمر ابن الخطاب رضي الله عنه ان غزونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان غزوتين. يوم بدر - 00:05:11

الفتح فافطربنا فيما واما ما رواه الدارقطني وغيره عن عائشة رضي الله عنها قالت خرجت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في عمرة في رمضان فافطرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وصمت وقصر واتممت فغلط. اما عليها وهو الاظهر او منها واصابها فيه ما اصاب ابن عمر في قوله - 00:05:31

اعتمر رسول الله صلى الله عليه وسلم في رجب فقالت يرحم الله ابا عبد الرحمن ما اعتمر رسول رسول الله صلى الله عليه وسلم الا وهو معه. وما اعتمر في رجب قط. وكذلك ايضا - 00:05:51

عمره كلها في ذي القعدة وما اعتمر في رمضان قط قال رحمة الله فصل ولم يكن من هديه صلى الله عليه وسلم تقدير المسافة التي يفطر فيها الصائم بحد ولا صح عنه في ذلك شيء وقد افطر - 00:06:01

دحيته بن خليفة الكلبي في سفر ثلاثة اميال. وقال لمن صام قد رغب عن هدي محمد صلى الله عليه وسلم. وكان الصحابة حين ينشئون السفر يفطرون من غير اعتبار مجاوزة البيوت. ويخبرون ان ذلك سنته هديه صلى الله عليه وسلم كما قال عبيد بن جبر. ركبت مع ابي بصرة - 00:06:15

مع ابي بصرة الغفاري صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفينة من الفسطاط في رمضان فلم يجاوزوا البيوت حتى دعا بالسفرة. قال اقترب قلت المست؟ قلت المست ترى البيوت؟ قال قال ابو بصرة. قال ابو بصرة اترغب عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ رواه ابو داود واحمد. ولفظ احمد - 00:06:35

مع ابى بصرة من الفسطاط الى اسكندرية في سفينه. فلما دونا فلما دونا من مرساها امر بسفرته فقربت ثم دعاني للغداء. وذلك في رمضان فقلت يا ابا بصرة والله ما تغيبت عن والله ما تغيبت ما تغيبت عنا منازلنا - 00:06:55

بعد قال ترغل عن سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ فقلت لا. قال فكل. قال فلما نزل قال فلما نزل مفطرين حتى بلغنا. وقال محمد بن كعب اتيت انس ابن مالك في رمضان وهو يريد سفره وقد رحلت له راحلته وقد لبس ثياب السفر فدعا ب الطعام فاكل فقلت له سنة قال سنة ثم ركب - 00:07:14

قال الترمذى حديث حسن وقال الدارقطنى فيه فاكل وقد تقارب غروب الشمس وهذه الاثار صريحة في ان من انشأ السفر في اثناء في يوم من رمضان فله الفطر فيه - 00:07:34

قال رحمة الله فصل وكان من هديه صلى الله عليه وسلم ان يدركه الفجر وهو جنب من اهل الحمد لله والصلاه والسلام على رسول الله وعلى الله وصحابه اجمعين. قال ابن القيم رحمة الله تعالى في هديه - 00:07:47

بهدي النبي صلى الله عليه وسلم فيما ذكره في كتابه زاد المعاد. قال فصله كان من هديه صلى الله عليه وسلم امر الناس بالصوم بشهادة الرجل الواحد المسلم وخروجهم منه بشهادة اثنين. وقد سبقت هذه المسألة معنا وبيننا - 00:08:17

رمضان يثبت دخوله على الصحيح من اقوال اهل العلم برؤية الرجل الواحد او برؤية الشاهد الواحد فاذا رؤي هلال رمضان رأه مسلم العدل فان الناس يصومون برؤيته جاء ذلك الحديث سماك عن - 00:08:37

وجاء ايضا من حديث نافع ابن عمر رضي الله تعالى عنه انه قال تراعى الناس الهلال فرأيت فاخبرت النبي صلى الله عليه وسلم باني فامر الناس ان يصوموا. واما في خروج رمضان فحال بقية الشهور. وبقية الشهور - 00:08:57

في قول عامة العلماء بل نقل فيه الاجماع ان خروج رمضان ودخول غيره من الاشهر لا يثبت الا برؤية اثنين الا برؤية اثنين ونقل على ذلك الاجماع. وقد خالف ابو ثور رحمة الله تعالى فجوز خروج رمضان وغيره برؤية - 00:09:17

راعي الواحد والصحيح ما عليه عامة اهل العلم ان هلال شوال لا يثبت الا برؤية او باكمال عدة رمضان. قال وكان من هديه اذا شهد الشاهدان برؤية الهلال بعد خروج الوقت. بمعنى - 00:09:37

اتانا من اخبرنا بان هلال شوال قد رؤي لكنهم اخبرونا به نهارا. اي بعدما خرج وقت صلاة العيد ماذا يفعل المسلمون في مثل هذا؟ يفطرون يومهم ذاك ويخرجون الى العيد من الغد كما جاء في حديث عمير بن انس - 00:09:57

له ان النبي صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك عندما اخبر ان هلال شوال قد رؤي فامر الناس ان يفطروا وان يخرجوا من الغد الى صلاة العيد وهذا اذا اذا رؤي بعد الزوال او لم يخبر الناس الا بعد الزوال والا اذا اخبروا في اول النهار فانهم يخرجون الى مصلاهم - 00:10:18

مبشرة يصلون ويفطرون العيد. قال ويأمر بالفطر ويصلّي العيد من الغد في وقتها. وكان يجعل الفطر ويحضر عليه ويتسحر اي ايضا من هدي النبي صلى الله عليه وسلم تعجيل الفطر. وقد اخبر النبي صلى الله عليه وسلم - 00:10:42  
ان الامة لا تزال بخير ما عجلت الفطر واحذر ايضا ان الله يقول احب عبادي الي اعجلهم فطرا. وان هدي النبي صلى الله عليه وسلم هو تعجيل الفطر وتعجيل الصلاة. كما سئلت - 00:11:00

عائشة رضي الله تعالى عنها عن اثنين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم احدهما يعجل الصلاة ويعجل الفطر والآخر يؤخر الصلاة ويؤخر الفطر قالت الذي يعجل الصلاة الفطر هو الذي اصاب هدي النبي صلى الله عليه وسلم. السنة ان يعجل ويبكر بالفطر بمجرد ان يسقط حاجب الشمس - 00:11:14

فالسنة لمسلم ان يفطر حتى وان لم يجد شيئا فينوي بذلك انه قد افطر. قال ويتسحر السحور وايضا دعامة العلماء هو سنة مؤكدة. وقد امر به النبي صلى الله عليه وسلم قال تسحروا فان في السحور بركة. امر به واحذر انه فصل ما - 00:11:34  
صيامنا وصيام اهل الكتاب اكلة السحور اكذ من الفطر لان النبي صلى الله عليه وسلم امر به وامرها صلى الله عليه وسلم بالسحور على وجه الخصوص بان النفوس بطبيعتها ستفطر بخلاف السحور فان كثير من الناس قد لا يتسرح - 00:11:54

فيترك هدي النبي صلى الله عليه وسلم ولذلك تجد الناس بمجرد ان يؤذن المؤذن بىادرؤن الى الافطار ويتسابقون اليه وقل ان تجد من يؤخر فطره وهو يستطيع ان يفطر. بخلاف السحور فنجد ان كثيرا من الناس لا - [00:12:15](#)

بل ينام ويقوم الى صلاة الفجر دون ان يتسرع. وقد سمى النبي صلى الله عليه وسلم بالسحور بانها اكلة مباركة. ومعه ذلك انها اي انها تبقى ويتقوى بها الجسد. ولذا من الطرائف واللطائف هنا ان النبي امر بالسحور - [00:12:35](#)

وقال تسحروا تسحروا تسحروا لان النفوس قد لا ترغب. وقال ستصلب ما بين وصيام الكتاب هو اكلة السحر بخلاف الفطэр فان النفوس بطبيعتها تفعل ذاك واذا يقال الوازع الطبيعي اقوى من الوازع الشرعي - [00:12:54](#)

لان الطبيعة بنفسها تأمرك بذلك. ثم قال رحمة الله تعالى فصل في هديه صلى الله عليه وسلم في الفطэр قال وكان يحضر على الفطэр بالتمر وقوله كان يحضر على الفطэр بالتمر لعله اراد بذلك فمن فعله صلى الله عليه وسلم - [00:13:14](#)

اعله اراد بذلك من فعله صلى الله عليه وسلم وان ليس هناك حديث صحيح يقول النبي اقطعوا على التمر او يحث اصحاب فطر التمر وانما الذي جاء في ذلك هو من هدي - [00:13:32](#)

صلى الله عليه وسلم انه كان يفطر على ثمرات فان لم يجد حسا حسواته من مال ابن عمر رضي الله تعالى عنه. وجاء في حديث انس ابن مالك رضي الله تعالى عنه ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخطئ على رطبات فان لم يجد - [00:13:42](#)

على اذا اذا افطر احدكم فليفطر على اذا افطر احدكم فليفطر على رطبات هذا الذي اراده هذا الذي اراده ابن القيم انه قال اذا اذا افطر احدكم فليفطر على ثمرات بمعنى حط عليه شيء - [00:13:56](#)

على الفطور على التمر والحديث فيه جاع بن سليمان وفيه كلام فقوله كان يحضر على الفطэр هو حديث انس انه قال اذا افطر احدكم فليفطر على تمر وفيه كما ذكرت في الضبعي - [00:14:12](#)

وفي كلام من رجال مسلم وآ قد روی عن ثابت عن المس احاديث قال وكان يحضر على الفطэр بالتمر فان لم يجد الباب. لعله من طريق من طريق يحيى افتح الفيديو - [00:14:27](#)

عند الترمذی عن جعفر؟ عندك؟ هو هو ثابت عن انس قول وكان يحضر على الفطэр التمر لحديث انس. وهو قوله صلى الله عليه وسلم اذا افطر احدكم فليفطر على تمر. فان لم يجد فليقطع على رطب - [00:14:47](#)

فان لم يجد فعلى على تمر فان لم يجد حسا حسوات الماء. هذا هو الحديث حديث ابن مالك رضي الله تعالى عنه هذا هو حديث انس رضي الله تعالى عنه كان عندك - [00:15:07](#)

قول هنا لا لا ليس هذا من وجد الثمرة فليس عليها. عندك هذا؟ كم شري به؟ الشعب عندك انت ايوه على ما فان الماء طاب. ايوه. هذا عند الترمذی. صلى الله عليه. ايه بحث جعفر. هذا طريق اه سلمان - [00:15:21](#)

الشعبية عن عبدالعزيز مصائب الانس. ثم ذكرهم بالحديث لماذا يروي عن شعبان؟ هذا لف غريب ذا الاسماء. سعيد بن عامر. سعيد بن عامر يرويه عن شعبة كتاب اخر هذا في نعلم له اصلا اي نعم حديث غير محفوظ ولا نعلم - [00:16:01](#)

من حديث عبدالعزيز بن صيبر. لا ابو باطل هي هذا باطل. هو المحفوظ من حجاب سليمان. عن ثابت عن النفس. اما هذا الحديث يعني سلمان بن عامر او سعيد بن عامر عن شعبة صحيب عن انس هذا لا اصل له وهو منكر لا يصحه النبي - [00:16:21](#)

صلى الله عليه وسلم في هذا الاسداد. لكن المحفوظ اصحاب الشعبة ايه. الشعبية عن عاصم. هم. عن حق صاحب سميتها ابن عامر الحي سالم بن عامر هو المحفوظ وفيه الرباب بنت صلیع علا بعضهم بانها مجھولة لكن يبقى الحديث صحيح. على كل حال

نقول حديث جعل سليمان عن ثابت عن انس - [00:16:41](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا افطر احد فليفطر على تمر على رطب فان لم يجد فعلى انت فلم يجد حسن الماء وجاء بحديث رضا بنت سيرين عن الرباب عن سعد ابن عمر رضي الله تعالى عنه ان النبي كان يفتح لها تمر فان لم يجد حسا حسوات الماء - [00:17:01](#)

فابن القيم يقول وكان من هديه انه يقطع على تمر ويحضر على ذلك فان لم يجد فعلى الماء قال هذا من كمال شفقته. في حديث

انس انه قدم الرطب على التمر. وفي حسن بن عامر قدم التمر - 00:17:18

ولم يذكر الرطب. وقد ذكر الترمذى تعالى بغير اسناد انه ان كان في وقت الخراب اقطع الرطب وان كان في الشتاء اقطر على تمر لكن لم يذكر لذلك اسنادا ولكن هذا هو المعنى الصحيح لان الرطب لم يكن متوفرا في الزمن الاول في غير وقته انما كان وقته - 00:17:33

وقت الخريف وقت الخراف يوجد الرطب. اما بعد ذلك في يوجد الا التمر. فیناسب ان يقال من السنة في وقت الخريف الفطر على الرطب وفي وقت الشتاء الفطر على التمر على التمر هذا هو الانسب وهو الاوفق لحديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:17:55  
قول هنا وهذا من كمال شفقته على امتي ونصحهم فان اعطاء الطبيعة الشيء الحلو مع حلو مع خلو المعدة ادعى الى قبوله وهذه مسألة طبية ان المعدة عند فراغها وضعف الجسم فانه - 00:18:18

يحتاج الى ما يقويك واسرع ما يتحلل ويصل الى الاعضاء بسرعة هو هو الشيء الحلو هو الشيء الحلو لان آه نسبة السكر اذا ظعفت في الجسد يسبب لها الخمول والكسل. فاما اكل تمرا او اكل رطبا او اكل شيئا حلوا - 00:18:33  
فانه ينشط مباشرة ولكنه صح من به مرة وسک من به مرض سكر ان يقطع شيء من السكر حتى ايش؟ ينشط ويقوى قال هنا ادع الى قبول وانتفاع القوة به ولا سيما القوى الباصرة. فانها تقوى به - 00:18:53

وحلواوة المدينة التمر اي ان البصر يقوى لان الانسان اذا ضعف على بصره غشاوة على بصره غشاوة فاما اكل شيئا حلوا ووصل هذا الحلول الى جميع جسمه فان بصره يعود الى قوته. قوله فان تقوى به وحلواوة المدينة التمر - 00:19:12  
عليه فهو عنده قوة واذن ورطبه فاكهة واما الماء فان الكبد يحصل لها بالصوم نوع يبس اي تبيس وتتجفف ما يرطبها فناسب ان يفطر على على ماء ايضا. وذكر ما في الماء والتمر من الفوائد الصحية - 00:19:32

على الابدان وعلى القلوب فكانه يقول ايضا ان الماء ان الماء والرطب والتمر لهما من الخاصية التي تؤثر في صلاح القلب وصلاح الارواح ما لا يعلمه الا اطباء القلوب. وهذا له باب - 00:19:52  
خاص قال وكان صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلى وكان فطراه على رطبات ان وجدتها فان لم يجدها فعلى تمرات فان لم يجد فعلى حسوات ماء قال ويدرك اي ما ما يقال عند الافطار من الادعية. الذي يقال عند الافطار هو ما يقال عند الأكل. اذا اكل الانسان شيئا يقول - 00:20:12

هذا الذي يقال عند الافطار. اما ما يفعله كثير من الناس انه قبل فطراه يرفع يديه ويدعو نقول هذا ليس مشروع وليس له اصل الا ما جاء عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه انه كان يقول للصائم دعوة عند فطراه وكان يدعو عند فطراه فهذا اقوى ما يحتاج - 00:20:35

به والا حديث حين يفطر المحفوظ بهذا الخبر ان الصائم له دعوة لا ترد حتى يفطر وليس حين يفطر بمعنى انه من ان يمسك الى الافطار وهو وهو له دعوة مستجابة. فثلاثة لا ترد دعواتهم الصائم حتى يفطر. اما لفظة حين يفطر فهي غير محفوظة. لفظة حين يفطر - 00:20:55

فهي غير محفوظة محفوظة حتى يفطر. ولذا يقال ان المسلم مأمور مأمور او الذي يشرع له في حال صيامه ان يدعو في في يوم في يومه كله. ويدعو في نهاره كله ولا يخص وقتا دون وقت - 00:21:18

بل عند الافطار ينشغل بتردید الاذان واجابة المؤذن لان من الناس من يغفل عن هذه السنة ويبقى يدعو ويرفع عن سنة اخرى وهي سنة تعجيل الفطر فينشغل بالدعاء عند فطراه فيعطي سنتين. السنة الاولى تعطلها هي تعجيل الافطار. والسنة الثانية هي تردید - 00:21:34

التردید مع المؤذن انت ايها الصائم يومك كله وقت اجابة. فادعوا الله عز وجل فيه اما الادعية التي تقال فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم الا حديث واحد وايضا فيه فيه ما فيه فهو حديث ابن عمر رضي الله تعالى عنه - 00:21:56  
الذي جاء من طريق مروان ابن سلم المتفق عن ابن عمر انه كان يقول صلى الله عليه وسلم كان يقول صلى الله عليه وسلم عند ذهب

الظماً وابتلت العروق وثبت الاجر ان شاء الله. وتبت الاجر ان شاء الله. هذا هو اصح. ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم. اما قوله -

00:22:15

اللهم لك صمت على رزقي افطرت فهذا رواه ابو داود من حديث وشيب عن الحصين عن معاذ بن زهرة وهو آمن صغار التابعين بلغه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول لفطره ذلك وهذا حديث مرسل لا يصح ومعاذ ابن زهر ايضا ليس بالمعلوم الذي يعتمد عليه فيبقى ان هذه ايضا - 00:22:35

واما اذا ذهب الظماً وابتلت العروق فثبت الاجر فهو احسن ما في الباب. وقد تفرد به عن ابن عمر مروان بن سالم بن المفعع. وهذا ايضا من غرائب الاحاديث فان ابن عمر له اصحاب كثرا كانوا وابنه سالم ومحمد ابن سيرين وجماعة من الحفاظ الاكابر التابعين كمجاد وغيره - 00:22:55

لم يذكر احد منهم هذه اللفظة. وانما تفرد بها من؟ مروان ابن سالم ابن المقطوعة هذا. فتبقي ايضا هذه علة يعل بها الخبر يعل بها الخبر لكن هو احسن واحسن ما في الباب - 00:23:15

قوله يذكر عنه صلى الله عليه وسلم النبي صام عند فطراه دعوة ما ترد قلنا هذا حديث رواه ابن ماجة واسناده ضعيف وانما هو عن ابن عمر عن ابن عمر رضي الله عنه كان يدعوه - 00:23:31

لذلك يدعو صح عنه انه قال اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النهار من ها هنا فقد افطر الصائم وهذا يدل على ان الليل ليس محله بالصيام وقد بينا هذا سابقا ويستثنى من ذلك حديث ابن سعيد في مسألة المواصلة وان الوصال يجوز لمن اراد ان يواصل - 00:23:41

والا الاصل ان الليل ليس محله ليس محله لاي شيء للصيام. قول هنا اذا اقبل الليل من ها هنا وادبر النار الى هنا فقد افطر الصائم هذا خبر وقد فسر بأنه قد افطر حكما وان لم ينويه بمعنى ان الليل ليس محل - 00:24:01

الصيام لكن هذا العموم يخرج منه يكون حديث ابي سعيد من اراد ان يواصل فليواصل الى السحر ويقول معي الحديث بأنه اذا اقبل الليل وادبر النهار فقد دخل وقت الفطر بمجرد ان - 00:24:21

تسقط الشمس ويغيب قرصها فان الفطر قد حل وحل لك ان تفطر. واياضا ونهي الصائب عن الرفت والصخب والسباب وجواب السباب اي لا تجيئه حتى وان كان باب القصاص فالله يقول وان عاقبتم - 00:24:35

فتعاقبة مثل ما عقلوا لكن في مقام الصاد لا يرد ولا يقتضي وانما يقول اني صائم وهذا من باب طلب الكمال والفضل والا باب القصاص باب جائز. لو ان انسان سبك وسبنته يقول انت اقتضيتك لنفسك لكن في مقام الصيام - 00:24:55

بمقام الصيام الكمال والفضل ان تقول اني صائم. ان تقول اني صائم ولا تجيئه ولا ولا تقتضي منه تحتسن الاجر عند الله في ذلك ويقتضي لك ربك يوم القيمة من حسنات ذلك الساب الشاتم. واختلف العلماء في قوله - 00:25:15

هل يقولها بلسانه؟ قال وهو اظهر اي هو الراجح او يقولها في قلبه. وال الصحيح في هذا يفرق بين صيام وصوم. فان كان الصيام صيام فرض ويعلم الجميع فانه يظهر ذاك فيقول اني صائم. حتى يعلم - 00:25:35

الساب والشاتم انه في مقام كريم فيتجنب السباب والشتام. واما اذا كان في صيام نقل ويخشى نفسه من الرياء او يخشى من نفسه العجب فلا بأس ان يذكر نفسه هو. فيقول اني صائم في نفسه من باب ان يردع نفسه عن - 00:25:49

عن مسامحة من سابه. اذا هذا ما يتعلقب فصل في الصوم في السفر قال صلى الله عليه وسلم في رمضان فاصمه افطر اي ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه سافر في رمضان وصوم وافطر فدل هذا - 00:26:08

في شيء على ان الصوم السفر جائز وان الفطر ايا جائز وان كان الافضل في الاصل الافضل هو الفطر الافضل في ذلك فطر وخير الصحابي الامرین قال من شاء فليصم من شاء فليک عندهما سأله عمرو ابن حمزة الاسلامي قال اسم الله اني اني كثير السوا اني اسهل الصوم افاصوم - 00:26:24

قال ان شئت فصم وان شئت فافطر فافداد ان الصائم امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر وهذا اذا لم يكن هناك مشقة وحرج. اما

اذا كان على المسافر حرج مشقة فانه يؤمر - 00:26:45

بالفطر ويتأكد في حقه الفطر بل يقال فيه ان انه ليس من البر الصيام السفر ويقال ايضا له اولئك طة اولئك العصاة الذين لم يأخذوا برقعة الفطر السمراء. اما اذا لم يكن هناك مشقة ولا حرج فانه له ان يصوم وله ان يفطر. وقد يفضل الصيام في - 00:27:01

حالة واحدة وهي حالة اذا لم يشق عليه الصيام وشق عليه القضاء. فهنا يقال الفطر الصيام في حقه افضل قال وكان يأمر بالفضل اذا دعوا اذا دنووا من عدوهم ليتقوا على قتالهم - 00:27:21

فلو اتفق هذه المسألة يقول في السفر يفطر لعلتين اذا كان اذا كان هناك حرب وقتل فان الصائم في السفر يفطر لعلتين العلة الاولى لكونه مسافر والعلة الثانية لكونه يقاتل - 00:27:36

فاذا اذا وجدت احدى العلتين وهي علة المقاتلة في الحظر فانه يؤمر ايضا بالفطر لوجود علة المقاتلة وقال هذا ابن القيم قال فلو اتفق مثل هذا اي قتال العدو في مقام الحضر وكان في الفطر قوة لهم على لقاء عدو فهل له الفطر؟ فيه قولان اصحهما دليل - 00:27:50

اذا ان لهم ذلك ان لهم ان يفطروا ولا شك الا ان مصلحة المسلمين وحماية حوز المسلمين وببيضة المسلمين انه من اوجب الواجبات فاذا كان يفطر الصائم لاجل المرض ويفطر لاجل المرأة لاجل حملها والاجل رضيعة رظيعها فانه من باب اولى ان - 00:28:10

المسلم لقتال عدو المسلمين. قال وهو اختيار شيخ الاسلام وبافتى العساكر الاسلامية لما لقوا العدو بظاهر دمشق ولا ريب ان الفطر لذلك من الفطر مجرد السفر. اذا كان الانسان يفطر لمجرد السفر اولى من ذلك. وهو الصحيح ان يفطر لاجل ملاقة العدو. ولذا قال بل - 00:28:32

الفطر للمسار تنبئه على اباحتته في هذه الحالة فانها احق بجوازه لان القوة هناك تصل المسافر وهذا من التعليل. والقوة هنا تختص بمن؟ تختص بال المسلمين والامة جموعه والقوة هنا اليهود لهم المسلمين ولان مشقة الجهاد اعظم من مشقة السفر اذا كان السفر يفطر فيه لكون لكون السفر - 00:28:54

مشقة اعظم من ذلك مشقة هو الجهاد والقتال في سبيل الله فان مشقتة اعظم والمصلحة الحاصلة للفطر للمجاهد اعظم من المصلحة الحاصلة بالفطر للمسافر وذكر قوله تعالى واعدوا له ما استطعتم من قوة وقال الا ان القوة الرمي الا ان القوة الرمي - 00:29:22 والفطر عند اللقاء من اعظم اسباب القوة والقوة لا تكون الا بالربو والرب لا يكون الا لمن كان به قوة ولا يمكن لغير الصائم لغير الله يمكن يكون للصائم القوة التي يستطيع ان يمضيها. فيتعين في حق اذا كان هناك جهاد وقتل عدو وهو مقيم او في وهو في حظر - 00:29:43

فان الفطر فان الفطر ايضا يكون جائزا. ويكون وقد يصل الوجوب اذا ترتب على تركه اضرارا بال المسلمين. والحاقدا بهم الهزيل والحاقد الهزيمة بهم فان الفطر يكون عندهن واجب ثم ذكر رحمة الله تعالى - 00:30:01

قال وساهر وسلم في في رمضان في اعظم الغزوtas واجلها في في غزات بدر وفي غزات الفتح الرسول صلى الله عليه وسلم في رمضان في اعظم الغزوtas غزوة بدر وفي غزوة الفتح - 00:30:21

قال ابن الخطاب رضي الله تعالى عنه غزال في رمضان من غزوتيين يوم بدر ويوم الفتح فافطربنا فيهما واما ما جاء عند الدارقطني بحيث عائشة قالت خرجت في عمرة في رمضان فافطر وسلم وصمت وقصر واتمت - 00:30:37 فغلط اما علي وهو الاظهر او منها واصابها فيه ما اصابه ابن عمر في قوله وسلم في رجب اخطأت عائشة رضي الله تعالى بذلك منهم من يرى ان هذا خطأ - 00:30:55

انها كانت ان قولها هنا انها خرجت في رمضان هذا ليس بصحيح. فالنبي صلى الله عليه وسلم لم يعتمر في رمضان البتة. وانما عمره كلها كانت في ذي القعدة. لم يعتمر - 00:31:09

في رجب ولم يعتبر ايضا في رمضان. وانما عمره كله صلى الله عليه وسلم كان في ذي القعده لكنه حث وبين فضل الاعتبار في رمضان فقال عمرة في رمضان تعدل حجة معى عمرة في رمضان تعدل حجة معى - [00:31:22](#)

وهذا الحكم ليس خاص بتلك المرأة بل هو عام لجميع المسلمين لقوله عمرة في رمضان تegal طلاق تعدل حجة معى وهذا الذي عليه ائمة العلماء ان العمرة في رمضان لها فضل خاص وان فضلها الا تعادلوا - [00:31:40](#)

حجۃ مع النبی صلی اللہ علیہ وسلم من جھہ الاجزاء لا من جھہ الاجزاء فقوله اعتبر رمضان لقل اخطأت في ذلك عائشة كما اخطأ ابن عمر في قوله اعتبر في رجب بل قالت عائشة رحم اللہ بعبدالرحمن والله - [00:31:58](#)

وسلم الا وهو معه ومع اعتمر في رجب قط واما من يصحح ذاك ويوجه عائشة فهذا ليس بصحيح فقد جعل انس والبراء بن عازب وعن عائشة وذکروا عمرة ف قالوا عمرة الحدبیة ثم عمرة القضية ثم عمرة مع عمرة بعد الفتح وهي ذی القعده - [00:32:14](#)

امرته الرابعة التي كانت مع حجته صلی اللہ علیہ وسلم فهي ارض عمر وليس فيها عمرة لا في رمضان ولا في رجب فعمره كلہ فعمره کله في ذی القعده وما اعتمر في رمضان قط ثم قال - [00:32:34](#)

ولم يكن من هدیه صلی اللہ علیہ وسلم تقدير المسافة التي يفتتن فيها الصاد بباب القصر في باب قصر الصلاة فانه لا يشرع المسافر ان يقصر الصلاة حتى يجاوز البنيان. اما في الصيام فلم يحد النبی صلی اللہ علیہ وسلم - [00:32:51](#)

حدا في ذلك لم يحد المسلم في ذلك الحد بمعنى انك اذا مشيت ثلاث اميال تفطر اذا مشيت خمسة اميال تفطر اذا مشيت عشرة اميال تفطر وان انما اطلق ذلك نبينا صلی اللہ علیہ وسلم وثبت عن الاسماك رضي اللہ تعالى عنه وثبت ايضا عن ابی عن ابی بصرة الغفاری انه انس قد - [00:33:05](#)

السفرة وهو يرى بيوت وهو يرى بيوت البلد فافطر وقال من السنة كما روی ذلك محمد بن كعب القرابی عن انس رضي اللہ تعالى عنه وافطر ابو بصرة الغفاری ايضا - [00:33:25](#)

وهو وهو في آآ في سفينة ويرى عامر البلد. فدل هذا ان المسافر اذا عزم السفر ونواه وهو ي يريد ان يفطر له الفطر لو كان في بيته له ان يفطر ولو كان في بيته لكن لا بد من العزم لا بد من الجزم اما ان كان متعدد - [00:33:38](#)

فليس له فطر انما انما يجوز للفطر اذا كان عازما جازما وقد هيأ آآ رحله ومتاعه فله ان يفطر ولو كان في بيته ثم يخرج اما قصر الصلاة فلا تقصرا الا اذا فارق البنيان. وقد جعل اسماك رضي اللہ تعالى عنه ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم - [00:33:56](#)

صلی في المدينة الظهر اربع ركعات وصلی في ذی الحلیفة رکعتین فافاد انه قصر بعدما تجاوز تجاوز البنيان. بينما بينما آآ في داخل المدينة صلی الظهر اربع ركعات وجعل رضي اللہ تعالى عنه انه قصر في ثلاثة اميال والمراد بذلك انه قصد ثلاثة اميال انه ابتدأ القصر بعد ثلاثة - [00:34:16](#)

اميال. اما الفطر فلم يحد فيه حد صلی اللہ علیہ وسلم. وقد ذكر ان لحیة ابن خلیل الكلبی في وان كان باسناد ضعف خرج في ثلاث اميال انه قد ابطل لحیة في قد افطر دحیة بن خلیفة بن المئة مراده انه خرج ثم افطر ليس معنی ذلك انه انتهى سفر - [00:34:40](#) الى ثلاث اميال ويحمل هذا الاثر على ما جعل رضي اللہ تعالى عنه ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم قصر في ثلاثة اميال ايضا بمعنى القصبة بعدما تجاوز ثلاثة اميال. لكن حديث البصر الغفاری وحديث انس مالک واسانیده لا بأس بها. ان النبی صلی اللہ علیہ وسلم ان ابا بصرة - [00:35:01](#)

ذلك هو السنة وانه قدم صلی اللہ علیہ وسلم كما ذكر هنا قال ركبت مع البصرة من الفسطاط الى الاسكندرية في فلما دنونا من مرساها امر بسفرته فقربت ثم دعا - [00:35:21](#)

الى الغداء وذاك في رمضان فقلت يا ابا بصرة والله ما تغيرت عنا منازلنا بعد. قال انترغب عن سنة الرسول صلی اللہ علیہ وسلم؟ قال فقلت لا. قال كل فلم نزل مفترفين حتى بلغنا. رواه عبید بن جبر عن البصرة ورواه واسناده لا بأس باسناده لا بأس به. وكذلك جعل محمد بن كعب - [00:35:37](#)

لو قال اتيت الاسلام مالک في رمضان وهو يريد السفر وقد رحلت له راحلته وقد لبس ثياب السفر فدعا بطعم فاكل فقلت له سنة

سنة ثم ركب. اذا هذا يدل عليه شيء - 00:35:57

على ان المسافر العازم الجازم على السفر يجوز له ان يفطر قبل ان يخرج للبلد. اما قصر الصلاة فلا يقتصرها الا اذا فارق لكن في مقام الصلاة اذا كان الانسان يقطع مسافة فيها آما يخشى على نفسه وعلى اهله يجوز له الجمع بين الصالتين - 00:36:11

ويخرج ولا يقف. هيا نفسه كما قال في حديث انس قال آما وقد رحلت له راحلته وقد لبس ثياب السفر. فاذا هو عازم جازم ليس متعدد قالوا هذه الاثار صريحة بان من انشأ السفر اي ابتدأ انشأ بمعنى ابتدأ السفر ابتدأ من جهة اخذ اسبابه او اخذ - 00:36:31

طريقه في اثناء يوم رمضان فله الفطر فيه. ثم قال فصل في مسألة آما الاغتسال الجنب نقف على هذا والله تعالى اعلم واحكم وصلى الله وسلم نبينا محمد. حديث دعوة الصائمة. اي نعم. عندنا عدة احاديث - 00:37:01

الصان له دعوة لا ترد حتى يفطر. ثلاث دعوات لا ترد منها الصائم حتى يفطر من حديث ابي هريرة من حيث انس حيث سهل لكن حديث حين يفطر لفظة حين يفطر هي ليست محفوظة - 00:37:20

المحفوظ حتى حتى يفطر. هنا في قوله وكان صلى الله عليه وسلم يفطر قبل ان يصلى وكان الفطر هو على حديث من ذلك انه كان على اعتبار قبل الصلاة. وهو ليس عندهم الطعام الكثير لهم، كالطعام الاسود - 00:37:34

واضح؟ فالنبي صلى الله عليه وسلم افتح الرطبات ثم صلى. هذا بمعنى انه يبكر للفطر قبل الصلاة. فان كان هناك غدا عشاء يأتي معنا حديث لا صلاة لحال الطعام ولا هو يدافع الاخرين - 00:37:54

فاذا كان هناك طعام ونفسه تشتهيه نقول قدم الطعام على الصلاة. ولا تصلي ولا تصلي وانت تشتهي الطعام. بل حمل اه جماعة من العلم ان احاديث الطعام خاصة بالصائم. خاصة - 00:38:11

وصنعنا هنا الصلاة نفسه تتوقف الى الطعام فيقدم المغرب حتى ذكر بعض الاخوة قال قدمو المغارب على العشاء صلاة المغرب على العشاء لأن المغرب هي تصلي بعد الفطر. تخص ذلك بالصيام لكن الصحيح انه كما لا صلاة بحضور الطعام ولا هو مدافع الاخرين. نعم -

00:38:28

جمال الحاج يفطر على المؤذن الاذان او يفطر على اذا اجتمع المؤذنين اول اول مؤذن يفطر معه طيب اذا كان المؤذن انا والله اسوتها طال عمرك انه اذا اجتمع المؤذنين كلهم تواثروا تواثر - 00:38:48

يقول تواثر على الاذان يعني؟ نعم انا اعرف واحد منهم يعجل دايما يجيب لي انت تنظر الى الى من تثق به من المؤذنين وتابعوا الان الحمد لله تيسر الامر الان في ما يسمى بهذه الاجهزة التقويم يعلمك انت تنظر الى ساعة حتى لو ما سمعت الاذان -

00:39:08

يعني لو ما اذنب ذاك اليوم في هذا هو على الراديو شو نسو؟ وهذا يأخذ بعض الناس وهذا يحصل كثير يساعد بعض الناس في السفر يكون مكان ما فيه اذان ويحتري احد ياذن يمشي يروح يتوجه الى بلد عشان يسمع اذانه هذا جهل - 00:39:28

بمجرد ان ترى القرص قرص الشمس حاجب الشمس يسقط ولا تراه افطرت حتى لو حتى لم تسمع مؤذن. نعم بارك الله فيكم شيخنا الدعاء بدون رفع اليدين فقط وبعد الاذان - 00:39:44

هنا الدعاء لا يرد بين الاذان والاقامة النبي صلى الله عليه وسلم لم يرفع يديه في هذا الموطن لم يثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم رفع يديه في هذا الموطن - 00:40:04

والقاعدة ان السنة في الفعل والترك. السنة في الفعل والترك. فما ترك النبي صلى الله عليه وسلم تركه سنة. وما فعله وفعله ايضا سنة كما ان كما ان ما فعله سنة ايطا ما تركه هو ايضا سنة - 00:40:18

فالنبي لم يثبت انه رفع يديه بين الاذان والاقامة واخذ يدعو. ما ثبت ذلك ولم ينقل اي شيء لكن يبقى ان من اسباب اجابة الدعاء رفع اليدين فان رفع احيانا وليس دائما ان يحتاج نقول له بس لكن يجعلها دائما وندتنا له نقول ليس ب الصحيح ادع بدون ادع دون ان ترفع يديك - 00:40:35

ومنها من يرى ان الاذان ان الدعاء لا يرد بين اذان الاقامة انه في الصلاة انه يصلی ركعتين ويدعو فان دعاءه لا يرد واقرب ما يكون

العبد من ربه وهو ساجد لكن اعجب يعني من الناس من تعجب من افعاله يعني يدعو خالص الصلاة ويصلی ما دعا - [00:40:57](#)

واضح اني تجده بمجرد ان ينتهي المؤذن من الاذان يرد يدعو ويطيل ثم اذا صلی نقرأ ولم يدعوا. نقول الدعاء ليس تدعوه به خالص الصلوات اجعله في صلاتك واجعله في سجودك - [00:41:14](#)

وهذا هو المعدة لا يؤدّي ولا يرد من اذان الاقامة بمعنى انك تصلي ركعتين وتدعوا الله فيها فان الدعاء لا يرد انه ما ينفع الفطر ما عندنا ما عنده نص اصوتي هذا ليش ؟ لماذا يضيق الوقت حتى يأتي الفطر؟ عندك النهار كله ليش - [00:41:27](#)

عندي فطر النهار كله عندك بعد صلاة الفجر من بعد صلاة الفجر. من بعد دخول الفجر الصادق وصل له دعوة لا ترد. ليش اترك هالوقت لبعض الناس ولا يعرف الدعاء الا اذا وقت اذا جا وقت الافطار لا يردد مع مؤذن - [00:41:44](#)

ولا يفطر مثل ولا يفطر ايضاً بل يشغل اهله معه ارفع ايديك وادعوا يلا كلكم ادعوا صحيحة اذن واطلب لا ادعوا ادعوا لين اذا يخلص من الدعاء بعد ذلك نفطر نقول ما اصبت - [00:42:00](#)

ما قصرت يعني طبق السنة وافطر مبكراً وردد مع الاذان ولا تلزمها بالدعاء الدعاء اجعل لهم الدعاء في طوال النهار ليس عيد الفطر عند غروب الشمس هذا ذكر وليس دعاء. ذكر يقال عند غروب الشمس. سمع سامع بحسن بلاءه بحمد الله وحسن البلاء عليه - [00:42:12](#)

والله اعلم. طبيب شيخنا؟ ايه نعم طبيب. من اقوى الاطباء ومن احسن الاطباء. بس ودي انا نبغى كان احد يبحث هذه الفائدة في تأثير الماء والتمر على القلوب. وذكرها الظاهر في كتاب الله - [00:42:42](#)

في الجزء الرابع في كتاب الطب النبوي. فلعل احد يحتسب ويجمع لنا ما ذكرها. فيها يعني ذكر هو يقولولي الماء والتمر على القلوب وليس على الابدان. من صلاح القلوب اثر عجيب يعرفه اطباء القلوب. نعم. فهذا - [00:43:02](#)

نحتاج ماء ما الذي يعرفه اطباء القلوب؟ صراحة اي صنع القلب يعني طعام لكن سبحانه الله في في سريحتاج ابن القيم ايش يقول حتى نستفيد على احد يجيبها ان شاء الله ويجيبها ان شاء الله خلاص - [00:43:22](#)

والله اعلم - [00:43:42](#)